Journal of Libyan Academy Bani Walid 2026
مجلة الأكاديمية الليبية بني وليد
e-ISSN: 3104-3860
Volume 2, Issue 1, 2026, Pages: 117-124
Website: https://journals.labjournal.ly/index.php/Jlabw/index

Al-Mawardi's Theory of the State in Political Thought: An Analytical Study in Light of "Al-Ahkam al-Sultaniyya"

Yousef Al-Hadi Misbah Aoun *
Department of Philosophy, Faculty of Arts - Al-Asaba, Gharyan University, Libya
*Email: yown03273@gmail.com

نظرية الدولة في الفكر السياسي عند الماوردي: دراسة تحليلية في ضوء كتاب الأحكام السلطانية

يوسف الهادي مصباح عون *
قسم الفلسفة، كلية الآداب - الأصابعة، جامعة غريان، ليبيا

Received: 05-11-2025	**Accepted:** 25-12-2025	**Published:** 06-01-2026
Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abstract
This study explores Al-Mawardi's conception of the state within the framework of Islamic political thought, with a particular emphasis on his seminal work "Al-Ahkam al-Sultaniyya" (The Ordinances of Government). It seeks to highlight the foundations Al-Mawardi established for the organization of governance and its relationship to religion and society, while also examining the impact of historical and political circumstances on the formulation of his views. Furthermore, the research outlines key issues such as the imamate, the vizierate, and the unity of the state, in an attempt to understand his contribution to the development of a political theory that integrates both legal principles and practical necessities.

Keywords: Al-Mawardi, Islamic Political Thought, The State, Al-Ahkam al-Sultaniyya, Imamate, Vizierate.

الملخص:
يبحث هذا العمل في تصور الماوردي لمفهوم الدولة من خلال إطار الفكر السياسي الإسلامي، مع التركيز بشكل خاص على كتابه "الأحكام السلطانية". ويسعى البحث إلى إبراز الأسس التي وضعها الماوردي لتنظيم الحكم وعلاقته بالدين والمجتمع، إضافة إلى بيان تأثير الظروف التاريخية والسياسية في صياغة آرائه. كما يوضح البحث أهم القضايا التي تناولها كالإمامة، والوزارة، ووحدة الدولة؛ لفهم إسهامه في بناء نظرية سياسية تجمع بين المبادئ الشرعية والضرورات الواقعية.

الكلمات المفتاحية: الماوردي، الفكر السياسي الإسلامي، الدولة، الأحكام السلطانية، الإمامة، الوزارة.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد :يُعد موضوع "الدولة" أحد أهم المحاور المركزية التي دار حولها الفكر السياسي الإسلامي؛ إذ حظيت بمكانة سامية في نتاجات المفكرين المسلمين .وقد قامت الدولة في التصور الإسلامي على حزمة من الأسس والمبادئ التي تستوجب البحث والتقصي لملاحقة ملامح الفكر السياسي وتطوره .وتسعى هذه الدراسة إلى تحليل نموذج من أبرز نماذج المفكرين السياسيين المسلمين، وهو "الإمام الماوردي"، الذي قدم رؤى سياسية اتسمت بالأصالة والجدة، وامتلك رؤية فكرية مستقلة تأثرت بالسياقات الحضارية المحيطة به .لقد ركز الماوردي على ضرورة الحفاظ على وحدة الأمة من خلال نظام حكم يلتزم بالشريعة، مع مراعاة الواقعية السياسية؛ حيث وضع القواعد المنظمة للحكم السلطاني في كتابه الشهير "الأحكام السلطانية"، محاولاً التوفيق بين الثوابت الدينية ومتطلبات الحكم الفعلي.

إشكالية البحث :تتبلور إشكالية البحث في محاولة تسليط الضوء على مفهوم الدولة في الفكر السياسي عند الماوردي، وتحديد مدى إسهامه في إثراء هذا الفكر .ويمكن صياغة الإشكالية من خلال التساؤلات التالية:

1. ما طبيعة الرؤية الفكرية التي قدمها الماوردي حول مفهوم الدولة؟
2. ما مدى تأثير آرائه السياسية في المجال العملي والفكري في عصره؟
3. كيف استطاع الماوردي التوفيق بين التأصيل الشرعي والواقع السياسي المضطرب؟

أهداف البحث :يهدف البحث بشكل رئيس إلى معالجة الإشكالية السياسية من منظور تاريخي وعلمي، مع التركيز على الإطار القانوني والفكري للدولة .كما يسعى إلى:

- الكشف عن الحلول التي قدمها الماوردي للحفاظ على وحدة الدولة الإسلامية في ظل ظروف التفكك والاضطراب التي عاصرها.
- إبراز دور الفكر السياسي الإسلامي في بناء نظم الحكم وإدارة المجتمعات.

أهمية البحث :تكمن أهمية الدراسة في تبيان القيمة الفلسفية والعملية لمفهوم الدولة عند الماوردي، ودورها في تقديم الخدمات للفرد والمجتمع لضمان التعايش والأمن .وتساعد هذه الدراسة في تعميق فهم العلاقة الجدلية بين الدين والسياسة، وتأصيل نظام الحكم الإسلامي في الفكر التقليدي.

منهج الدراسة وخطة البحث :اعتمدت الدراسة على "المنهج الوصفي التحليلي"، لملاءمته لطبيعة الموضوع الفلسفية والسياسية .ولتحقيق أهداف البحث، تم تقسيمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

- **المبحث الأول :**(ماهية السياسة والدولة)؛ ويتناول التعريفات اللغوية والاصطلاحية للسياسة والدولة عند الماوردي.
- **المبحث الثاني :**نشأة الدولة وقواعدها الأساسية.
- **المبحث الثالث :**نظام الحكم عند الماوردي؛ ويشمل دراسة (الإمامة، والوزارة، وأمراء الأقاليم، والحسبة).
- **الخاتمة :**وتتضمن أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

المبحث الأول: ماهية السياسة والدولة

أولاً: السياسة لغةً عند البحث عن دلالات كلمة "السياسة" في المعاجم اللغوية العربية، نجد أنها مصطلح مشتق من مادة (سَوَسَ)؛ فيقال: "سَاسَ أَمْرَ القَوْمِ سَوْسًا"، و"سَوَّسَهُ القومُ" أي: جَعَلُوهُ يَسُوسُهُم، ويقال: "سَوَّسَ فلانٌ أمري" أي كُلِّف بسياسته. كما يُطلق "السوس" على "الرياسة"؛ فإذا رأَّسوا شخصاً قيل: سوسوه وأساسوه، وساس الأمر سياسةً أي قام به، ورجل ساسٌ من قومٍ ساسةٍ وسُوَّاس.

وتعني السياسة أيضاً: الأصل، والطبع، والخلق، والسجية؛ فيُقال: "الفصاحة من سُوسِه" أي من طبعه وأصله (ابن منظور، 1956، ج6، ص 108). والسياسة في جوهرها اللغوي هي: "القيام على الشيء بما يصلحه"، وهي فعل "السائس" والوالي حين يسوس رعيته (ابن منظور، 1956، ج6، ص 109).
وعلى الرغم من تعدد التعريفات اللغوية، إلا أنها تلتقي جميعاً عند مدلول واحد وهو "الأمر والنهي" والتدبير والقيام على الشؤون؛ فكلمة سياسة عربية أصيلة، فعلها (ساسَ) ومصدرها (سياسة). وقد اعتاد العرب استخدامها منذ القِدَم، وخير دليل على أصالتها ما ورد في "صحيح البخاري" عن النبي ﷺ أنه قال: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما مات نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي" (البخاري، 1960، ص 109)؛ وهذا يؤكد أن مفهوم السياسة كان متداولاً للدلالة على تولي أمور الناس وإدارة شؤونهم.
ثانياً: السياسة اصطلاحاً قبل استعراض التعريفات الاصطلاحية المختلفة، تجدر الإشارة إلى صعوبة وضع تعريف شامل وجامع للسياسة؛ نظراً لعدم تحديد دقيق لمكونات النظام السياسي، واختلاف وجهات نظر الباحثين وخلفياتهم الفكرية، وتباين الأهداف المنشودة من دراسة هذا المجال. وقد تجسدت هذه الصعوبة في طرح الدكتور رجب أبودبوس حين تساءل: "ما هي السياسة؟"، مؤكداً أن تحديد ماهية السياسة ضرورة لمعرفة غايتها وإيضاح مستقبلها (أبودبوس، 2004، ص 119).
ويمكن إيراد أبرز التعريفات الاصطلاحية للسياسة فيما يلي:

1. تعريف جميل صليبا: هي "تنظيم أمر الدولة وتدبير شؤونها، وقد تكون شرعية (تستند للدين) أو مدنية" (صليبا، 1978، ص 679).
2. تعريف عبدالوهاب الكيالي: هي "فن ممارسة القيادة والحكم، وعلم السلطة أو الدولة، وأوجه العلاقة بين الحاكم والمحكوم، أو النشاط الاجتماعي الفريد الذي ينظم الحياة العامة ويضمن الأمن" (الكيالي، 1993، ص 209).
3. تعريف أندريه لالاند في معجمه الفلسفي: السياسة بمعناها الواسع والحرفي هي "كل ما له علاقة بالحياة الجماعية في جماعة بشرية منظمة" (أبودبوس، 2004، ص 200).
4. تعريف الدكتور مصطفى خشيم: هي "عملية يتم في إطارها توصل مجموعة من الأفراد والجماعات -الذين تتباين آراؤهم ومصالحهم عادة- إلى قرارات جماعية تتسم بالإلزام على الجماعة السياسية ككل" (خشيم، 1995، ص 225). ويتضح من هذا التعريف أنه رغم تباين المصالح، فإن مخرجات العملية السياسية تصبح ملزمة للجميع بصفتها "سياسة عامة" للدولة.
5. تعريف آخر يربطها بالقوة: يرى فريق أن السياسة هي "النشاط الاجتماعي المدعوم بالقوة المستندة إلى مفهوم ما للحق أو العدالة؛ لضمان الأمن الخارجي والسلم الاجتماعي الداخلي" (الكيالي، 1993، ص 363). وبالتحليل يظهر أن "القوة" هنا هي الأداة الأساسية للمحافظة على كيان الدولة واستقرارها.

المبحث الثاني: الدولة عند الماوردي
تمهيد: ساد اعتقاد لدى بعض الباحثين الغربيين والشرقيين بأن المفكرين المسلمين كانوا رواداً في مجالات الأخلاق والفلسفة فحسب، دون أن يكون لهم إسهام يُذكر في تاريخ الفكر السياسي. وهذا التصور مجافٍ للحقيقة؛ ويرجع سببه إلى جهل قطاع واسع من الأوربيين في فترات سابقة بطبيعة الفكر السياسي الإسلامي، حيث "كانوا يصدرون أحكاماً مسبقة تذهب إلى أن المسلمين لم تكن لديهم رؤية واضحة للفكر السياسي، بل وأن دينهم وثقافتهم كانا خاليين من أي فكر سياسي" (شرف، 1982، ص 133).
والواقع أن السياسة في الإسلام قامت على اعتبار أن الدولة كيان وُجد بمقتضى الدين والشريعة؛ لذا لم يكن العلم السياسي منفصلاً أو مستقلاً، بل كان جزءاً أصيلاً من المعرفة الدينية والمنظومة الأخلاقية. فقد آمن المفكرون المسلمون باستحالة دراسة الظاهرة السياسية بمعزل عن السند الأخلاقي، وهو ما يتقاطع مع جذور الفكر اليوناني القديم.

وتسعى هذه الدراسة لتسليط الضوء على الفلسفة السياسية عند الماوردي، واستقصاء مبررات نشأة الدولة لديه، خاصة وأنه عاصر فترة حرجة من تاريخ الدولة الإسلامية؛ "حيث بدأت الدولة في الانهيار نتيجة تغلغل النفوذ التركي، واشتداد الفتن والقلاقل التي أضعفت كيان الخلافة" (أحمد، 1951، ص 125). وبما أن المدينة المنورة كانت مركز القيادة الأول الذي شيده الرسول ﷺ على أساس الشريعة، فقد نشأ المجتمع الديني الذي صار نواةً للدولة الإسلامية وظل الدين أساس اجتماعها (ضيف الله، 1985، ص 77). ومن هنا يتضح أن التعاون في الدولة الإسلامية لم يقتصر على رابطة الدم، بل تأسس لنصرة الحق وتحقيق المصالح الإنسانية المشتركة، فأصبح التدين هو معيار التفاضل الوحيد "التقوى والعمل الصالح"، وهو ما كرسته خطبة حجة الوداع.

نشأة الدولة وقواعدها عند الماوردي :ذهب الماوردي إلى أن "الإنسان مدني بطبعه"، متفقاً في ذلك مع فلاسفة اليونان والمسلمين؛ على اعتبار أن الفرد لا يمكنه سد حاجاته بمفرده. ورغم قدم هذه الفكرة عند أفلاطون وأرسطو، إلا أن الماوردي أضفى عليها صبغة دينية؛ مفادها أن الله خلق الإنسان عاجزاً عن كفاية نفسه ليشعره بفقره وحاجته الدائمة لخالقه وعنايته (مجاهد، 2019، ص 225).

وقد استدل الماوردي على ضعف الإنسان وحاجته لغيره بقوله تعالى: {وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا}، وبذلك يكون الإنسان أحوج من سائر الحيوانات إلى وجود مجتمع ودولة، لأن الحيوانات قد تستقل عن بني جنسها بخلاف البشر (شرف، 1982، ص 215). ويرى الماوردي أن هذا العجز هو نعمة إلهية تمنع الإنسان من الطغيان والاستكبار، وتحثه على الاجتماع الذي يمثل الطريق الوحيد لبلوغ الكمال وتحصيل السعادة (شرف، 1982، ص 215-216).

كما شدد الماوردي على أن الدولة إذا "تجردت من الدين أصبح رعاياها أضداداً لها، وتفرقت وحدتها حتى يصيروا وباءً على الدولة ذاتها"؛ لذا وجب على الملك حماية الدين لأنه ركيزة الاستقرار (الشمالي، 1979، ص 33). فالدين يصرف النفوس عن شهواتها، وهنا يلتقي مع الفارابي الذي اشترط في الحاكم أن يكون جامعاً بين الحكمة والقدرة العملية (شرف، 1982، ص 216). وكان الماوردي يميز دوماً بين "نظام الشريعة" و"نظام العقل"، مفضلاً الأول لاستمداده القوانين من الوحي، مع عدم إغفال دور العقل في توجيه الإنسان نحو التعاون والترابط وفق مقتضيات الدين (محمد، 1976، ص 249؛ الماوردي، 1987، ص 146).

قواعد قيام الدولة عند الماوردي :وضع الماوردي ست قواعد أساسية لصلاح الدولة واستقامتها، وهي (الماوردي، 1989، ص 137):

1. **دين متبع :**وهو أقوى القواعد؛ لأنه يمثل الرقيب على النفوس ويصرفها عن الشهوات.
2. **سلطان قاهر :**والمقصود به (الإمام أو الخليفة) الذي يجمع القلوب المتفرقة، ويرهب النفوس الظالمة، ويحفظ النظام والدين.
3. **عدل شامل :**يدعو إلى الألفة والطاعة، وبه تزدهر البلاد اقتصادياً. ويرى الماوردي أن العدل يبدأ بعدل الإنسان مع نفسه ثم مع غيره، متأثراً بفكرة أرسطو حول "الفضيلة والوسط" (شرف، 1982، ص 217).
4. **أمن عام :**تترتب عليه طمأنينة النفوس وانعدام الخوف، وهو ثمرة مباشرة لتحقيق العدل.
5. **خصب دائم :**ويتمثل في وفرة الموارد والممتلكات، مما يقلل الحسد ويحقق التواصل والرفاهية.
6. **أمل فسيح :**وهو المحرك للتقدم والاستمرارية؛ فلولا الأمل لما تجاوز الإنسان حاجة يومه، ولما ورث جيلٌ من جيلٍ عمارة الأرض.

ختاماً، ربط الماوردي قوة الدولة الإسلامية برابطتي الدين والسياسة تحت مظلة "الشريعة"، فمتى ما وجدت هذه القواعد صلح أمر الدولة، ومتى اختلت، اختل كيان الدولة بأكمله (زروخي، 1977، ص 109).

المبحث الثالث: نظام الحكم عند الماوردي

عاصر الماوردي فترة ضعف الدولة العباسية وتدهورها في عصرها الثاني، ومع ذلك اتسم فكره بالواقعية ومحاولة إصلاح الواقع السياسي المتأزم. وانطلاقاً من تلك الظروف القاسية، رأى الماوردي ضرورة إرساء أفضل أنواع الحكم القائمة على أساس "العدل"، الذي وصفه بأنه "صورة العقل الذي وضعه الله عز وجل في أحب خلقه إليه" (رسلان، 1985، ص 136). ويعد الماوردي من أبرز مفكري الدولة الإسلامية الذين نظروا لمسألة "الإمامة" (الخلافة)، التي كانت ولا تزال من أهم القضايا التي أثارت جدلاً وصراعات فكرية أدت إلى ظهور تيارات ومذاهب سياسية شتى، مما جعل الحكم المنصف قضية جوهرية في العقيدة الإسلامية (العقاد، 1952، ص 54)، تصديقاً لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} (النساء: 58).

أولاً: الإمامة (الخلافة) ترجع كلمة "الإمامة" في أصلها اللغوي إلى معنى "الخلافة"؛ فخلف فلان فلاناً إذا جاء بعده وكان خليفته (ابن منظور، ج9، ص 102). ويرى الباحثون أن الخلافة تكون للرسول ﷺ في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وليست خلافة عن الله تعالى (علي، 1999، ص 277).

وقد طرح الماوردي تساؤلاً جوهرياً حول "وجوب الإمامة": هل هي واجبة بالعقل أم بالشرع؟ وخلص إلى وجود فريقين: فريق يرى وجوبها بالعقل لأن طبائع العقلاء تقتضي التسليم لزعيم يمنع التظالم ويفصل في النزاعات (الماوردي، 1989، ص 17)، وفريق آخر يراها واجبة بالشرع والعقل معاً؛ لعدم تعارض العقل مع أحكام الشريعة وغاياتها (رسلان، 1985، ص 142). وانتهى الماوردي إلى أن الإمامة واجبة بالشرع (فرض من الله) وبالعقل (لتسيير شؤون الأمة).

ولتنصيب الإمام، حدد الماوردي فئتين:

1. **أهل الاختيار (أهل الحل والعقد) :**وهم الذين يختارون الإمام، ويشترط فيهم: العدالة، والعلم بشروط الإمامة، والرأي والحكمة في اختيار الأنسب.
2. **أهل الإمامة (المترشحون) :**ويشترط فيمن يتولى الإمامة سبعة شروط هي: "العدالة، والعلم، وسلامة الحواس، وسلامة الأعضاء، والرأي السليم، والشجاعة والنجدة، والنسب القرشي" (الماوردي، 1989، ص 17-18). وقد ركز الماوردي على "النسب" متفقاً مع الغزالي، إلا أن الأخير صنف هذه الشروط إلى مكتسبة وخلقية.

وتنعقد الإمامة بوجهين: إما باختيار أهل الحل والعقد، أو بعهد من الإمام السابق (الماوردي، 1989، ص 21). وفي حال الاختيار، تباينت الآراء في عدد من تنعقد بهم؛ فمنهم من اشترط جمهور أهل الحل والعقد، ومنهم من اكتفى بخمسة (استدلالاً ببيعة أبي بكر الصديق)، ومنهم من قال بثلاثة أو حتى بواحد. ويرى الماوردي أن جوهر العقد هو "المراضاة والاختيار" دون إكراه (الماوردي، 1989، ص 23)، وهو ما يعتبر إرهاصاً أولياً لنظرية "العقد الاجتماعي."

أما حقوق الأمة على الإمام، فقد لخصها الماوردي في (حفظ الدين، تنفيذ الأحكام، إقامة الحدود، استكفاء الأمناء، ومباشرة الأمور بنفسه) (الماوردي، 1989، ص 38-39)، مستشهداً بقوله تعالى: {يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ} (ص: 26). وبالمقابل، تجب الطاعة للإمام ما لم يرتكب المحظورات أو يلحق به نقص يمنعه من القيام بمهامه.

ثانياً: الوزارة نشأ منصب الوزارة نتيجة تعقد أعباء الدولة وحاجة الإمام إلى معاونين. وقد اشتق الماوردي معناها من ثلاثة أوجه: (الوزر: الثقل، أو الأزر: الظهر، أو الوزر: الملجأ) (الماوردي، 1994، ص 94).

وقسم الماوردي الوزارة إلى نوعين:

1. **وزارة التفويض :**وهي "الوزارة المطلقة" حيث يفوض الإمام للوزير تدبير الأمور برأيه واجتهاده، ويشترط فيها ما يشترط في الإمام (باستثناء النسب).
2. **وزارة التنفيذ :**وهي "وزارة مقيدة" تنحصر مهمة الوزير فيها في تنفيذ أوامر الإمام، وشروطها أقل صرامة، ولا يشترط فيها الإسلام عند الماوردي (الأزرق، 1977، ص 190-191).

ثالثاً: أمراء الأقاليم والبلدان توسع الماوردي في دراسة "الإمارة" وقسمها إلى:

1. **إمارة الاستكفاء :**وهي اختيار الخليفة لرجل كفء وتفويضه ولاية إقليم بجميع أهله وأعماله، وتتضمن مهام الأمير فيها: (النظر في الأحكام، جباية الأموال، حماية الدين، وإمامة الصلاة) (شرف، 1982، ص 234).
2. **إمارة الاستيلاء :**وهي حالة اضطرارية يقلد فيها الخليفة أميراً استولى على إقليم بالقوة؛ وذلك حقناً للدماء واعترافاً بالواقع مع اشتراط التزامه بأحكام الدين وطاعة الخليفة (شلبي، 1983، ص 149؛ الماوردي، 1989، ص 66-67).

رابعاً: ولاية الحسبة يُعد الماوردي من أوائل من قعدوا لولاية الحسبة علمياً، وعرفها بأنها: "أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله" (الماوردي، ص 240)، مستنداً لقوله تعالى: {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ} (آل عمران: 104). وقسمها إلى نمطين: (المحتسب المتطوع) وهو سائر المسلمين، و(المحتسب المعين) من قبل الدولة.

خاتمة المبحث :إن نظام الحكم عند الماوردي هو محاولة جادة للتوفيق بين "المثال الشرعي" و"الواقع التاريخي"، حيث حاول تأطير الممارسات السياسية في عصره ضمن قوالب شرعية تضمن وحدة الأمة واستقرار الدولة، رغم الاختلاف التطبيقي في كيفية اختيار الخليفة وممارسة السلطة (رسلان، 1985، ص 171).

الخاتمة :

ارتبط نمو الفكر السياسي ارتباطاً وثيقاً بتطور المجتمعات البشرية واستقرارها، كما استمد زخمه من مسيرة الحضارة الإنسانية عبر العصور. إن المحاولات التي بذلها المفكرون لتطوير مفهوم الدولة لم تكن بمعزل عن الظروف السياسية والاجتماعية السائدة في بيئاتهم؛ بل جاءت كتاباتهم لتقدم صورة واقعية لمجريات تلك المجتمعات. ومع ذلك، لم يطرح الفكر السياسي نفسه بصيغة أحادية، بل تباينت الرؤى والنظريات باختلاف الظروف والمراحل التاريخية التي أسهمت في وضع أسسه واستمراره.

وبعد عرضنا لأهم آراء الماوردي في الدولة، يمكننا القول إن مواقفه تعكس تأثراً عميقاً بالأوضاع السياسية التي كانت تعيشها دار الخلافة في عصره؛ حيث شكلت تجاربه السياسية الميدانية مصدراً رئيساً استقى منه ملامح تفكيره السياسي. وتستند رؤيته للدولة إلى نهج متوازن يوفق بين المقاصد الشرعية والنظم العملية لضمان استقرار المجتمع وازدهاره. لقد اهتم الماوردي بتوضيح الأسس البنيوية للدولة، بدءاً من دور الحاكم في إرساء دعائم العدل ورعاية المصالح العامة، وصولاً إلى تفعيل القوانين والحفاظ على التماسك الاجتماعي. وتبرز كتاباته عمقاً في فهم الأبعاد السياسية والدينية، مما جعل مساهماته منارة فكرية مرجعية لدراسة نظام الدولة في الفكر الإسلامي الكلاسيكي.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

1. قدّم الماوردي تصوراً نظرياً وعملياً شاملاً للدولة، استطاع من خلاله دمج الجوانب الدينية بالسياسية لتحقيق غايتي العدالة والاستقرار.
2. اعتبر الحاكم الركيزة الأساسية في كيان الدولة، وربط شرعيته بمدى التزامه بواجبات المصلحة العامة وضمان النظام العادل.
3. حدد طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم بوصفها علاقة تعاقدية تقوم على الطاعة المشروطة بالتزام الحاكم بالمبادئ الإسلامية والعمل لصالح الأمة.

4. شدد على مركزية القوانين الشرعية بوصفها الأداة الفضلى لضبط النظام وتحقيق التوازن الاجتماعي.
5. ربط استقرار الدولة بمدى تماسك نسيجها المجتمعي، مؤكداً على أهمية الوحدة والانسجام بين مختلف الطبقات والمكونات.

ثانياً: التوصيات:

1. يوصي الباحث بضرورة إيلاء اهتمام أكبر بالأفكار السياسية التي طرحها الماوردي، والحث على دراستها دراسات معمقة لما تحمله من قيم نظرية وعملية في الفكر السياسي المعاصر.
2. يدعو الباحث إلى إعادة قراءة نظام الدولة عند الماوردي في سياق معاصر؛ لاستنباط الحلول التي قد تسهم في معالجة المشكلات السياسية الراهنة في العالم الإسلامي، لاسيما قضايا الحكم والوحدة الوطنية.
3. ضرورة تشجيع الدراسات المقارنة بين تصور الماوردي للدولة وبين النظريات السياسية الحديثة (كالعقد الاجتماعي)، لإبراز نقاط التلاقي والتمايز، وتوسيع آفاق البحث في الفكر السياسي الإسلامي الأصيل.

قائمة المصادر والمراجع

1. ابن منظور، محمد بن مكرم .(1956) .لسان العرب (المجلد 6). بيروت، لبنان: دار لبنان للطباعة والنشر.
2. أبودبوس، رجب مفتاح .(2004) .فلسفة السياسة (الجزء الثاني، الطبعة الأولى). دار الجماهيرية للنشر.
3. أحمد، خليل أحمد .(1951) .مستقبل الفلسفة العربية .بيروت، لبنان: دار النهضة.
4. الأزرق، أبو عبد الله .(1977) .بدائع السلك في طبائع الملك (الطبعة الأولى). القاهرة، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.
5. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل .(1960) .صحيح البخاري (الجزء 4). بيروت، لبنان: دار المعارف للنشر.
6. بطانية، محمد ضيف الله. (1985). الدولة في النظم العربية الإسلامية .المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت، مجلد 5 (العدد 20).
7. خشيم، مصطفى .(2005) .موسوعة علم السياسة (الطبعة الأولى). دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان.
8. رسلان، صلاح الدين .(1985) .الفكر السياسي عند الماوردي .القاهرة، مصر: مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة.
9. زروخي، إسماعيل .(1999) .الدولة في الفكر العربي الحديث .القاهرة، مصر: دار الفجر للنشر.
10. سالم، عبد الرحمن .(1996) .دراسات في النظام السياسي والمالي في الإسلام .القاهرة، مصر: دار الثقافة العربية.
11. شرف، محمد جلال .(1982) .نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام .بيروت، لبنان: دار النهضة العربية.

12.شلبي، أحمد .(1983) .السياسة في الفكر الإسلامي (الطبعة الخامسة). القاهرة، مصر: مكتبة النهضة المصرية للنشر.

13.الشمالي، عبده .(1979) .دراسات في تاريخ الفلسفة العربية الإسلامية وآثار رجالها (الطبعة الخامسة). بيروت، لبنان: دار صادر.

14.صليبا، جميل .(1978) .المعجم الفلسفي (الجزء الأول). بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي اللبناني.

15.العقاد، عباس محمود .(1952) .الديمقراطية في الإسلام (الطبعة الثالثة). مصر: دار المعارف للنشر.

16.علي، زياد .(1999) .الفكر السياسي والقانون عند محمد بن علي الشوكاني .بيروت، لبنان: دار النسيم للطباعة والنشر والتوزيع.

17.الكيالي، عبد الوهاب .(1993) .موسوعة السياسة (الطبعة الثالثة). المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

18.الماوردي، أبو الحسن .(1985) .أدب الدنيا والدين (تحقيق رضوان السيد، الطبعة الرابعة). بيروت، لبنان: دار إقرأ للطباعة.

19.الماوردي، أبو الحسن .(1987) .تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك (تحقيق رضوان السيد، الطبعة الأولى). الناشر المركز الإسلامي.

20.الماوردي، أبو الحسن. (1989أ) .الأحكام السلطانية (تحقيق رضوان السيد، الطبعة الأولى). القاهرة، مصر: دار السعادة للنشر.

21.الماوردي، أبو الحسن. (1989ب) .الأحكام السلطانية (تحقيق عماد زكي الماوردي، الطبعة الثالثة). القاهرة، مصر: مكتبة التوفيقية.

22.الماوردي، أبو الحسن .(1994) .أدب الوزير (تحقيق حسن الهادي حسين، الطبعة الثانية). القاهرة، مصر: مكتبة الخانجي.

23.مجاهد، حورية توفيق .(2009) .الفكر السياسي من أفلاطون إلى محمد عبده .مصر: مكتبة الأنجلو المصرية.

24.محمد، فاضل زكي .(1976) .الفكر السياسي العربي الإسلامي (الطبعة الثانية). بغداد، العراق: دار الطبع والنشر.

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JLABW** and/or the editor(s). **JLABW** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.